



الشبكة
العربية
لديمقراطية
الانتخابات

"التقرير التقييمي لبعثة الشبكة العربية

حول الانتخابات التونسية 2019"

تونس – أكتوبر 2019

الشبكة العربية لديمقراطية الإنتخابات

التقرير التقييمي الأولي حول الانتخابات التونسية

تونس – أكتوبر 2019

مقدمة

تستمر تونس في قطف ثمار انتفاضة الياسمين من خلال تجسيد الديمقراطية والارتقاء بالحرية السياسية وحرية الرأي والتعبير وتمضي في تنظيم انتخاباتها الدورية كما اتفق عليه بعد الثورة. تشهد الجمهورية التونسية هذا العام انتقالاً سلساً للسلطة بعد وفاة الرئيس الراحل الباجي قايد السبسي، بحيث أنها نظمت الجولة الاولى للانتخابات الرئاسية السابقة لأوانها التزاماً بالدستور التونسي، وكذلك أكملت استعداداتها للانتخابات التشريعية المقررة سلفاً. هذه الانتخابات هي الثالثة بعد الثورة، وقد أثبت الشعب التونسي وأحزابه وهيئاته العمومية ومؤسسات المجتمع المدني إيمانهم الراسخ بالانتخابات كوسيلة للتنافس في البرامج والعمل لمصلحة الشعب والدولة التونسية. تتوجه الشبكة العربية لديمقراطية الانتخابات بالشكر الى أعضائها في تونس مركز الكواكبي للتحويلات الديمقراطية وشبكة مراقبون على الجهود المبذولة من أجل تنظيم هذه البعثة التقييمية الناجحة، كما ونتقدم بالشكر لكافة الأطراف التي قابلناها على حسن الضيافة والاستقبال. ولا بد لنا ان نشكر الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، لكافة التسهيلات والترتيبات التي اتاحت للبعثة التواجد في تونس والتحرك بحرية كاملة.

الشبكة العربية لديمقراطية الانتخابات

التزمت الشبكة العربية لديمقراطية الانتخابات باسناد التجربة الديمقراطية الوليدة في تونس بعد الثورة ونظمت أول بعثة في البلاد لمراقبة انتخابات المجلس التأسيسي. وقد تألفت هذه البعثة من مجموعة من خبراء الانتخابات الأعضاء في الشبكة، وأصدرت تقريراً جاء على مجمل العملية الانتخابية. خلال الانتخابات الرئاسية والتشريعية الثانية أيضاً، تواجدت الشبكة العربية مجدداً في تونس وواكبت الانتخابات الرئاسية والتشريعية عبر فريقها وأصدرت تقريراً حول العملية الانتخابية. خلال العام 2018، واكبت الشبكة الانتخابات البلدية وعقدت العديد من اللقاءات مع المؤسسات ذات العلاقة بالانتخابات كالهيئة العليا المستقلة للانتخابات والهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري والمحكمة الادارية ودائرة المحاسبات، وقدمت تقريراً شاملاً حول هذه العملية الانتخابية في ندوة عقدت في تونس بمشاركة جهات عمومية ومؤسسات اعلامية ومؤسسات مجتمع مدني.

الانتخابات الرئاسية (الجولة الأولى) والانتخابات التشريعية 2019

وصلت بعثة الشبكة العربية لديمقراطية الانتخابات الى تونس يوم 12 سبتمبر 2019 لمواكبة الانتخابات الرئاسية، وتكونت من 8 خبراء من كل من العراق، المغرب، لبنان، فلسطين، والبحرين. التقت البعثة مع الحملات الانتخابية لجموعة من المرشحين الرئاسيين وكذلك مع الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري، القضاء الاداري ومؤسسات مجتمع مدني ناشطة في مجال الانتخابات. توزعت البعثة يوم الإقتراع على 3 فرق للمراقبة الميدانية، وغطت مناطق تونس العاصمة، سوسة، زغوان، بن عروس، سليانة، نابل، منوبة وباجة.

لاحقاً، وصلت بعثة الشبكة العربية الى تونس يوم 1 أكتوبر 2019 لمواكبة الانتخابات التشريعية، وقد تكونت من 7 أعضاء من كل من لبنان، الكويت، المغرب فلسطين والعراق. عقدت الشبكة منذ وصولها الى تونس العديد من الاجتماعات، استهلّت باجتماع تحضيري مع شريكها الوطنيين مركز الكواكبي للتحويلات الديمقراطية وشبكة مراقبون، اللذين قاما بتقديم آخر المستجدات بما يتعلق بالانتخابات التشريعية 2019، واستقبلا اسئلة البعثة حول تفاصيل العملية الانتخابية، ومن ثم نظمت لقاءات مع الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، محكمة المحاسبات، القضاء الإداري، وممثلين عن مجموعة من الأحزاب والقوائم المستقلة والائتلافات للوقوف على ملاحظاتهم على العملية الانتخابية.

أولاً: المناخ السياسي والإقتصادي والاجتماعي العام

الخلفية السياسية

حدد الدستور التونسي مدة ولاية البرلمان بخمس سنوات أسوة بالرئاسة، وبما أن الانتخابات الأخيرة جرت في أكتوبر - نوفمبر 2014، فإن الاستحقاق أن تجري الانتخابات التشريعية والرئاسية عام 2019. تجدر الإشارة الى ان الحكومة التونسية تقدمت الى الرئيس التونسي الراحل بمجموعة تعديلات على قانون الانتخابات، لكن الرئيس أوقفها ولم يحولها الى البرلمان. كذلك عارضت مؤسسات المجتمع المدني التونسي هذه التعديلات التي تضمنت مواد خاصة بأهلية الترشح للانتخابات.

أطلقت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات تحضيراتها للانتخابات وحدّدت يوم 6 أكتوبر للانتخابات التشريعية ويوم 17 نوفمبر للانتخابات الرئاسية، ولكن التزاماً بالدستور الذي نص على أنه "إذا تجاوز الشغور الوقتي مدة الستين يوماً، أو في حالة تقديم رئيس الجمهورية استقالته كتابة إلى رئيس المحكمة الدستورية، أو في حالة الوفاة، أو العجز الدائم، أو لأي سبب آخر من أسباب الشغور النهائي، تجتمع المحكمة الدستورية فوراً، وتقرّ الشغور النهائي، وتبلغ ذلك إلى رئيس مجلس نواب الشعب الذي يتولى فوراً مهام رئيس الجمهورية بصفة مؤقتة لأجل أدناه خمسة وأربعون يوماً وأقصاه تسعون يوماً".

حقق حزب نداء تونس فوزاً انتخابياً في الانتخابات التشريعية عام 2014 بعدد مقاعد وصل الى 86 مقعد تليه حركة النهضة ب 69 مقعداً، فيما توزعت باقي المقاعد على 8 أحزاب وقوائم انتخابية. لكن مع بدء العمل البرلماني ظهرت الخلافات داخل نداء تونس وانشقت أكثر من مجموعة عن الحزب، وخرجت الى العلن مباشرة بعد خلاف رئيس الجمهورية الراحل الباجي قائد السبسي مع رئيس وزرائه الذي اختاره السيد يوسف الشاهد.

بعد الثورة لم تتوقف عملية ظهور وإشهار الأحزاب السياسية التي زاد عددها عن 200 حزب، وأتيح المجال لكل مجموعة تتفق على أفكار ومبادئ مشتركة القيام بتأسيس حزب وأصبح المواطن/ة التونسي/ة أمام تعددية في البرامج. كان الناخب/ة التونسي/ة الحكم في الانتخابات

فقام بمعاقبة أحزاب الترويكا التي حكمت البلاد بعد الثورة وانتخابات المجلس التأسيسي؛ فتراجعت النهضة عشرين مقعداً، وكذلك الامر مع حزب المؤتمر من اجل الجمهورية فيما لم يحصل حزب التكتل على أي مقعد. بموجب ذلك، أصبحت الأحزاب تخضع لتقييم المواطن وعليها الاستفادة من هذا التقييم وتحسين أدائها. هذا الواقع فتح الباب أمام الشخصيات المستقلة لتصدر المشهد في الانتخابات الرئاسية بجولتها الاولى.

بناءً على تجربة ما بعد الثورة، فإن الديمقراطية في تونس أفلتت ولن تعود الى الخلف، ولكن هذا المسار يتطلب من اللاعبين السياسيين الارتفاع بالأداء للنهوض بتونس الى الموقع الذي يتطلع إليه التونسيون.

الخلفية الاجتماعية والاقتصادية

لعب الوضع الاقتصادي والاجتماعي دوراً محورياً في تقجّر ثورة الياسمين التي لم تنطلق فقط بسبب حالة القمع الممنهج من قبل النظام للشعب وأحزابه ومنظماته فحسب، بل شهدت تونس حالة احتقان اقتصادي واجتماعي ما قبل الثورة ساهم في رفع الشعارات المطالبة بالحرية والعدالة الاجتماعية. استمرت هذه الاحتقانات الى ما بعد انتخاب المجلس الوطني التأسيسي، وانتظر الشعب تطبيقاً للشعارات التي رفعتها الأحزاب والقوائم في الانتخابات، لكن أداء الحكومات المتعاقبة لم يخرج تونس من أزمتها الاقتصادية وزاد التأثير على الفئات الأقل حظاً في المجتمع التونسي، فارتفعت نسبة البطالة بين الشباب من 23% عام 2010 الى أكثر من 31% عام 2017، وبين الشباب الى أكثر من 40%. وقد كان أمل الفئات الشابة التي فجّرت الثورة أن تتحسن الظروف الاقتصادية والاجتماعية، لكن بناءً على المعطيات الواردة يتضح أن السياسات الاقتصادية والاجتماعية التي اتبعتها الحكومات التونسية لم تؤتِ بثمارها السريعة، ولم يلحظ الشباب التغيير الإيجابي في حياتهم. إضافة الى ذلك فقد تراجع سعر صرف الدينار التونسي مقابل العملات الأخرى وارتفعت أسعار السلع مما زاد من مستوى الفقر الذي وصل في عام 2018 الى 15.2% من التونسيين تحت خط الفقر، مع ارتفاع في نسب الأمية التي وصلت حسب المصادر الحكومية الى 19.2% في عام 2018.

لا شك أن هذا الوضع الاقتصادي والاجتماعي عكس نفسه على نسب المشاركة في الانتخابات، فنلاحظ انخفاض نسب المشاركة من قبل الشباب وغياهم. إقبال هذه الفئة برز واضحاً من خلال نسب المشاركة في الانتخابات العامة التي جرت بعد الثورة فقط بحيث وصلت النسبة الى 52% من أصل 8 مليون تونسي يحق لهم الانتخاب في عام 2011. لاحقاً في انتخابات عام 2014، بلغت نسبة المشاركة 61.8% إنّما من أصل خمسة مليون و280 ألف ناخب مسجلين في سجلات الناخبين ويحق لهم الاقتراع. ولو حسبنا عدد المقترعين من مجمل عدد المواطنين التونسيين ما بين انتخابات المجلس الوطني التأسيسي والانتخابات التشريعية 2014 لرأينا أن نسبة المشاركة في عام 2011 أعلى، وتراجعت عام 2014 بسبب ارتفاع نسبة عزوف الشباب عن المشاركة.

ثانياً: الإطار القانوني

تنظم الانتخابات التشريعية في تونس من خلال القانون الأساسي عدد 16 سنة 2014 والمعدل بالقانون عدد 7 لسنة 2017 وهو قانون خاص بالانتخابات والاستفتاء. كانت هناك مقترحات من قبل الحكومة التونسية في عام 2019 لتعديل القانون ولكن في النهاية لم تقر وبقي القانون دون تعديل.

مبادئ أساسية

ينص القانون الأساسي المعتمد في هذه الانتخابات التشريعية على مبادئ أساسية لا بد من الإشادة بها وهي:

1. اعتماد النظام النسبي على الدوائر مما أدى الى ضمان التعددية السياسية ومنع حزب دون سواء من الاستئثار بكافة المقاعد، ويعتبر هذا النظام صمام أمان لنجاح التجربة الديمقراطية في تونس
2. ضمان استقلالية الهيئة العليا المستقلة للانتخابات ومنحها كافة الصلاحيات التي تحصنها من التأثير السياسي
3. اعتماد سجل الناخبين وجعله من مسؤولية الهيئة العليا المستقلة للانتخابات ومنحها الصلاحية لتحديث السجل الانتخابي واعتماده أساساً وشرطاً للاقتراع
4. توافق المعايير المنصوص عليها في القانون مع المعايير الدولية لحرية ونزاهة الانتخابات
5. اعتماد مدة سنة على الأقل لإجراء أي تعديلات على القانون مما يتيح الوقت الكافي لدراسة المقترحات وحدث التغيير الايجابي في العملية الانتخابية
6. منع اصحاب الوظائف (القضاة، رؤساء البعثات والمراكز الدبلوماسية والقنصلية، الولاة، المعتمدون الأول والكتاب العامون للولايات والمعتمدون والعمد) من الترشح للانتخابات قبل تقديم استقالاتهم مع منع ترشحهم في الدوائر الانتخابية التي مارسوا بها وظائفهم المذكورة لمدة سنة على الأقل قبل تقديم ترشحهم، وهذا شرط جيد لمنع استغلال الوظائف العامة للمصالح السياسية الخاصة
7. ضمان تمثيل المرأة في الحياة السياسية عبر تبني المناصفة العمودية في تشكيل القوائم المترشحة والتناوب داخل القائمة
8. دعم مشاركة الشباب ترشحاً وانتخاباً من خلال اعتماد سن 23 للترشح و18 للانتخاب. كما اشترط القانون وجود مرشح/ة بعمر لا يزيد على خمسة وثلاثين سنة ضمن الأسماء الأربعة الأوائل في كل قائمة، تحت طائلة الحرمان من نصف القيمة الجمالية لمنحة التمويل العمومي
9. وضع الأسس الخاصة بتنظيم المال السياسي وآلية متابعته
10. الإلتزام بالمعايير الدولية بما يتعلق بالإعلام الانتخابي

ملاحظات على القانون الأساسي المُحَيَّن

1. يفضل أن تتم إضافة عبارة بشكل دوري الى نص الفصل 12 الخاص بضبط قائمات الناخبين وفق رزنامة تعدها الهيئة بحيث تصبح على الشكل التالي "يتم ضبط قائمات الناخبين بشكل دوري وفق رزنامة تعدها الهيئة..."
2. في الفصل 121 الخاص بتعيين رؤساء ومكاتب الاقتراع يجب ان يضاف الى جانب النزاهة والحياد والإستقلالية "الخبرة في الانتخابات السابقة"
3. لم ينص القانون على المرحلة التي يتم فيها دمج الإصبع بالحبر مع إعطاء صلاحية تحديد ذلك للهيئة. ورغم أن الشبكة تجد أنه في حال وجود سجل ناخبين محيّن ومدقق لا لزوم له، إلا أنها ترى بأن يتم الدمج بعد وضع ورقة الاقتراع في الصندوق لتجنب آثار الأصابع التي من الممكن أن تبقى على ورقة الاقتراع
4. في الفصل 132 لم يحدد القانون كيف يتم التأكد من أن الناخب الذي ساعد شخصاً معوقاً لن يكرّر ذلك
5. بخصوص إعلان النتائج الأولية في الفصل 144، وبما ان الانتخابات هي على أساس النظام النسبي وعملية الفرز لا تستهلك وقتاً طويلاً، فيمكن إعلان النتائج بشكل أولي في اليوم التالي استمراراً لتعزيز الشفافية الانتخابية

6. بخصوص الأجال الخاصة بالطعون الانتخابية فإن مسألة الأيام الثلاثة لم تحدد أي أيام من الأسبوع وعليه يجب أن تكون ثلاث أيام عمل لضمان فعالية العملية

7. مسألة الحد الأدنى لعدد أفراد القائمة المترشحة: تشير المادة القانونية في الفصل 22 الى اشتراط أن يكون عدد المترشحين مساوياً لعدد المقاعد المخصصة للدائرة المعنية. وبما أن النظام نسبي لذا فإن قدرة قائمة واحدة على حسم كافة المقاعد في الدائرة أمر شبه مستحيل، لذلك ندعو الى مراجعة هذه المادة لأن الانتخابات وخصوصاً مرحلة الترشح في متناول الجميع، أكانت أحزاباً كبيرة أو صغيرة أو قوائم مستقلة

8. عند التعامل مع النظام الانتخابي النسبي وخصوصاً القائمة المغلقة يصبح أمر قبول أو إسقاط القائمة مرتبط ببرنامجها ومدى التزامها بالقانون كوحدة واحدة، لذا لا بد من التفريق بين مسألة إسقاط القائمة فيما لو كان احد المترشحين لا تنطبق عليه الشروط كون هذا الأمر مرتبط أكثر بالنظام الأغلي وليس النسبي

تبديل الثلث في الهيئة العليا المستقلة للانتخابات

تُشيد الشبكة العربية لديمقراطية الانتخابات بآليات انتخاب الهيئة العليا المستقلة للانتخابات وتعتبر أن تونس قطعت شوطاً طويلاً في سبيل وجود هيئة مستقلة وحيادية ونزيهة وشفافة. ترى الشبكة أن مسألة التبدل الثلثي يجب أن يتم وضع معايير لها بما يتعلق بالمدة الزمنية التي يجب ان تتم فيها قبل الانتخابات، وكذلك الإرتقاء بالمعايير التي تساهم في ضمان عدم التأثير على رئيس الهيئة الذي ينعكس على عمل الهيئة ككل.

ثالثاً: المشاركة السياسية للفئات (الشباب والمرأة)

مشاركة الشباب

قام حوالي مليون من الشباب في التسجيل في سجل الناخبين الذي تشرف عليه الهيئة العليا المستقلة للانتخابات في الفترات التي تم تحديث سجل الناخبين فيها، وقد راعى قانون الانتخابات التونسي مشاركة الشباب من حيث سن الانتخاب والترشح واشتراطه وجود مرشح/ة بعمر لا يزيد عن 35 سنة ضمن الاسماء الاربعة الاوائل في كل قائمة، وهذا بدوره أعطى نوعاً من الأمل لاستئناف الشباب لدورهم في الحياة السياسية في تونس. لكن من أبرز الملاحظات التي دونتها فرق الشبكة العربية خلال مواكبتها للانتخابات ميدانياً في المراكز هي أن نسب المشاركة في المكاتب التي تخص الشباب هي الأقل مقارنة بمكاتب الفئات التي تزيد أعمارهم عن 45 سنة، مما يدل على وجود إحباط لدى الفئة الشبابية كون البرامج الانتخابية التي قدمتها الاحزاب والقوائم المستقلة لم تحمل لهم جديداً وهي بالنسبة إليهم أقرب الى الشعارات، مما يحمل الأحزاب السياسية التونسية بالدرجة الأولى مسؤولية انخفاض نسب مشاركة الشباب في الانتخابات، الذين أصبحوا أكثر وعياً ويتطلعون الى حلول اقتصادية واجتماعية تشجعهم على العودة الى الحياة السياسية.

مشاركة المرأة

تميزت تونس بتطور كبير على مستوى حقوق النساء عن محيطها العربي، وقد لعبت المرأة التونسية دوراً سياسياً بارزاً في التحول الديمقراطي للبلاد تتطلع إليه نساء المنطقة العربية، ولكن هل هذا الدور مसान ومحمي في القانون أم هو خيار للأحزاب التونسية والقوائم الانتخابية؟

لقد شهد حضور المرأة خلال الفترة الانتخابية تراجعاً واضحاً قياساً بالانتخابات التشريعية في عام 2014، فقد بلغ مجمل عدد النساء اللواتي ترأسن القوائم الانتخابية للدورة الحالية 214 من أصل 1570 قائمة مرشحة، أي بسبة 14% من عدد رؤساء القوائم مما يثبت تراجعها عن ما أنجزته في الانتخابات التشريعية لعام 2014 حيث ترأست المرأة ثلث عدد القوائم المقدمّة، مما يدل على عدم ترسخ حق المرأة في المشاركة المتساوية في الوعي المجتمعي بعد وأن تراجع المرأة عن موقع الصدارة يعبر عن تراجع الأحزاب السياسية وخيبة أمل النساء اللواتي لم تتأخرن في الدفاع عن مدنية الدولة في كل مرة تعرضت هويتها للتهديد والمخاطر.

لقد ارتفع عدد الناخبات المسجلات هذا العام عن عدد الناخبات في انتخابات عام 2014، حيث بلغت النسبة في عام 2014 46% بتسجيل (2446393) ناخبة لترتفع النسبة في عام 2019 وتصبح 48.9% بتسجيل (3455000) ناخبة، بما يشير إلى تعزيز تفاعل النساء وتطلعهن الى لعب دور فاعل في المشاركة السياسية.

ليس أبلغ من تدني نسبة مشاركة المرأة في الانتخابات بـ 19% تقريباً من نسبة المشاركة العامة للدلالة على تراجع المجتمع في نظريته لدور المرأة، دون استثناء محاولة النساء إيصال رسالة احتجاجية على أداء الأحزاب المترجع على صعيد المساواة في تولي رئاسة القوائم الانتخابية التي اقتصرت على 13.7% بينما ترأس الرجال 86.3% من القوائم إضافة الى أن الرجال هم غالباً من يؤلفون القوائم. وعلى مستوى الأحزاب والائتلافات، فقد ترأست 8 سيدات قوائم قلب تونس من أصل 33 قائمة، ورشحت حركة النهضة 3 نساء لترؤس قوائمها في ثلاث دوائر، بينما رشح التيار الديمقراطي 6 نساء كرئيسات قوائم، ولم يكن حال القوائم المستقلة والائتلافات أفضل حيث رشحت قائمة عيش تونسي الائتلافية 9 رئيسات قوائم على سبيل المثال.

من جانب آخر لا بد من التعرض للقانون الانتخابي الذي لم يتم تعديله لصالح تبني التتاصف العامودي والأفقي بين الرجال والنساء كما جرى في قانون البلديات وهو العامل الحاسم في تمكين المرأة من الوصول للتوازن لمراكز صنع القرار وتحقيق التوازن الجندي، خصوصاً في الدول العربية التي ما زالت تحت تأثير ثقافة تقليدية سائدة، حتى في تونس التي تتميز عن باقي الدول العربية بتبني قوانين اجتماعية متقدمة منذ عشرات السنوات.

رابعاً: مشاهدات يوم الاقتراع

شكّلت الشبكة العربية ثلاث فرق تمكنت من زيارة ما مجموعه 31 مركز اقتراع و70 مكتب اقتراع في عدة مناطق شملت زغوان، سليانة، تونس العاصمة، أريانة، بن عروس، نابل، القيروان، سوسة. تجدر الإشارة إلى أن الملاحظات الواردة أدناه هي بناءً على ما تم رصده في المراكز التي زارتها فرق الشبكة العربية فقط:

- تسهيل دخول الملاحظين المحليين والدوليين بالإضافة إلى وكلاء القوائم الانتخابية
- حضور أعضاء مكاتب الاقتراع في الوقت المحدد وتحضير المكاتب قبل موعد الافتتاح

- التزام طواقم الهيئة العليا المستقلة للانتخابات (طواقم الاقتراع) بدليل اجراءات الاقتراع والفرز من خلال التحقق من مواد الانتخابات (اوراق اقتراع مخصصة للدائرة وعددها، الاختام، البروتوكولات، الصندوق والاقفال، والحبر الانتخابي والمواد الاخرى).
- التزام كافة المراكز التي زارتها فرق الشبكة خلال افتتاح عملية الانتخاب بالموعد المحدد في الثامنة صباحاً
- أغلب المراكز (31) غير مجهزة لاستقبال الأشخاص ذوي الإعاقة
- غياب قوائم الناخبين في بعض المراكز
- اقبال ضعيف على عملية الاقتراع خصوصاً خلال الفترة الصباحية ولم تسجل أي مشاهدة لطوابير المقترعين
- بشكل عام لم يلاحظ أي محاولة لثني الناخبين عن الإدلاء بأصواتهم أو التعرض لهم.
- قيام طواقم مراكز الاقتراع بجهود إضافية في محاولة مساعدة الناخبين لإيجاد أماكن انتخابهم عبر استخدام الهاتف للرسائل النصية، لكن عدم وجود نسخة من قوائم الناخبين لتحديد مكاتب الاقتراع الخاصة بهم كان سيؤدي إلى ضغط أكبر خلال عملية الاقتراع في حال كانت نسبة المشاركة أعلى.
- في بعض مكاتب الاقتراع، تم وضع المعزل أمام نوافذ مفتوحة بشكل يخرق سرية الاقتراع
- اعتماد أكثر من لون للأختام مما يؤثر في العملية الانتخابية ويجب تحديده بلون واحد فقط
- وجود دعاية انتخابية خارج مراكز الاقتراع وعدم إزالة الصور والشعارات الخاصة ببعض القوائم
- لاحظ الفريق عملية واحدة لنقل للناخبين في القيروان
- إقبال مراكز الإقتراع التي تمت فيها المراقبة في تمام الساعة السادسة مساءً والسماح لجميع الموجودين داخل المركز بالإقتراع بعد إغلاق المركز

خامساً: التوصيات

على مستوى القانون

اهمية تقويم النصوص القانونية بعد الانتخابات التشريعية والتركيز على:

1. الترشح: بما ان النظام النسبي هو النظام المعتمد فإن شرط مساواة عدد مرشحي القوائم مع عدد المقاعد في الدائرة الانتخابية ليس ضرورياً، ويمكن بإعتماد ثلث العدد إتاحة فرصة للأحزاب الصغيرة والقوائم المستقلة للترشح في الانتخابات التشريعية بصورة أوسع
2. تبني مبدأ المناصفة العمودية والأفقية بين النساء والرجال في تشكيل القوائم المترشحة والتناوب داخل القائمة
3. اشتراط ترشح مترشح او مترشحة بعمر لا يزيد عن خمسة وثلاثين سنة ضمن الاسماء الاربعة الاوائل في كل قائمة ترشح بحيث لا يتم قبول القائمة التي لا تراعي هذا الشرط لضمان مشاركة أوسع للشباب
4. خفض سن الترشح الى 18 عاماً لتوسيع مشاركة هذه الفئة في العملية الانتخابية
5. اعتماد الدورية في تحيين وتنقيح سجل الناخبين بحيث يبقى جاهزاً لأي حدث إنتخابي
6. إعادة النظر في مسألة الأيام الثلاث للتعون الانتخابية وإضافة "أيام عمل" الى المادة القانونية للتأكد من توفر الأيام الثلاثة للنظر بالتعون.
7. تخصيص محكمة مختصة بالانتخابات تستطيع البت في الطعون الانتخابية خلال الآجال المحددة

الهيئة المستقلة للانتخابات

1. العمل على بناء فريق عمل في ما بين أعضاء الهيئة للعمل كوحدة واحدة من جهة، وفي ما بينهم وبين الطاقم التنفيذي من جهة أخرى مع أهمية اعطاء دور أكبر للطاقم التنفيذي كجسم يراكم الخبرة العملية في تفاصيل العملية الانتخابية، ودور مجلس الهيئة هو وضع السياسات التي تضمن شفافية ونزاهة العملية الانتخابية وحيادية واستقلال الهيئة العليا المستقلة للانتخابات.
2. تطوير وسائل التكوين للعاملين في مراكز الإقتراع بما يتيح لهم إمتلاك المعرفة النظرية والعملية للقيام بعملهم بشكل مهني وفعال وتوسيع دور مدير المركز لكي يشمل خارج مركز الإقتراع
3. تخصيص مكاتب الإقتراع بناءً على الفئات العمرية له ايجابيات وسلبيات ويجب التمهيد فيما اذا هذا الشكل من التخصيص يؤثر على سرية الإقتراع
4. ضرورة الاستمرار في التدقيق في السجل الانتخابي لمنع حرمان أي ناخب من المشاركة في الانتخابات
5. تحديد اين يتم وضع الاصبع في الحبر لمنع التأثير على ورقة الإقتراع خصوصا اذا ما كان مباشرا بعد التوقيع على سجل الناخبين
6. الاهتمام ببناء وتوحيد قدرات طواقم مراكز الإقتراع من خلال الاستثمار بالتدريب لضمان التطبيق الموحد لدليل اجراءات الإقتراع والفرز
7. تطوير وسائل التوعية سواء لتحفيز الناخبين او لتسجيل أسمائهم في سجل الناخبين أو للمشاركة يوم الإقتراع وتنويع آليات التوعية والتحفيز بما يساهم في زيادة وعي الناخبين وتشجيعهم على المشاركة

الأحزاب السياسية والقوائم المستقلة

1. تحضير الحزب للانتخابات لا يبدأ قبل الانتخابات بأسابيع أو يقتصر فقط على الدعاية الانتخابية، إنما هو عمل مستمر مبني على رؤية لتغيير الواقع وكسب الانتخابات، اما الشروع في العمل ما قبل الانتخابات بأشهر قليلة او اسابيع فهذا يساهم في زيادة الاحباط لدى المواطن التونسي الذي يرى عمل الاحزاب موسمي خلال الانتخابات فقط
2. اعطاء اعداد البرنامج الانتخابي حقه في الدراسة المعمقة وفق قدرة الحزب خلال الفترة الوجيزة خمس سنوات على احداث التغيير الذي يوعد به جمهور الناخبين

مؤسسات المجتمع المدني

1. وجود عدد كبير من مؤسسات المجتمع المدني من المفترض أن يؤدي الى زيادة نسب المشاركة في الانتخابات وتشجيع الناخبين خصوصاً المرأة والشباب على المشاركة الفاعلة في الانتخابات ولذلك تبرز أهمية استخدام وسائل غير تقليدية لتشجيع الناخبين
2. التآني في اصدار الاحكام بخصوص السياسيين حتى لا ترتفع نسب الاحباط من المشاركة وهناك فرق بين المساءلة وبين توسيع دائرة المحبطين

وسائل الاعلام

1. رغم تسجيلنا كل الاحترام للثافة الوطنية التونسية لوقوفها موقف الحياد في العملية الانتخابية الا اننا نرى بان دورها في تشجيع الناخبين لم يتوسع عن الانتخابات السابقة
2. بالنسبة للثافة الخاصة فيجب تطبيق القانون كي يتحقق مبدأ تكافؤ الفرص بين المترشحين
3. هناك حاجة ماسة لثافة وسائل التواصل الاجتماعي خلال العملية الانتخابية للحزاب والقوائم المترشحة بحيث يتم تحميل المسؤولية لكل جهة تخرق القانون وترتيب تبعات عليها في حال هدم الالتزام بالصمت الانتخابي

تونس في 6 أكتوبر 2019